مع الحلول والمماثلة والقبض قبل التفرق وصناعة كتجارة وحجامة وغيرها وهي بكسر الصاد ملكة نفسانية يقتدر بها على استعمال موضوعاتها فيجب قبل الدخول فيها تعلم الاحكام التي يكثر جريانها فيها حتى انه يتعين على الخباز ان يعلم انه لا يجوز بيع خبز البر بالبر ولا بدقيقه تنبيه الصناعة والحرفة بمعنى كما في الصحاح وقيل الحرفة اعم لانها تشمل ما يستدعي عملا وعدمه كان يتخذ ضياعا يعملون عنده والصنعة تختص بما يستدعي عملا ومناكحة فيجب على كل من الزوجين تعلم ما يتعين عليه للاخر اذ الجهل بذلك قد يؤدي الى ترك الواجب ومعاشرة فيجب على من اراد تزوج اكثر من امراة ان يعرف احكام القسم ونحوها مما يحتاج المكلف الى مباشرته كالعقود والحلول فيتعين عليه ان يتعلم من احكام القدر الذي يؤدبه مجتنبا متاتيا عليه والاكمل ان يتعلم الشخص من احكام العبادات ما يتمكن من الاتيان بها على اكمل الحالات واليقينيات ومن احكام المعاملات ما يحترز به عن الشبهات والمكروهات وهذا اي الذي ذكرنا انه يتعين عليه على الاصح من خلاف طويل في المراد بذلك هو المراد بالعلم في الحديث المشهور اي المستفيض على الالسنة طلب العلم اي علم العمل الذي هو مشهور الوجوب بين المسلمين فريضة اي فرض او مفروض يثاب فاعله ويعاقب تاركه على كل مسلم اي مكلف اخرجه الطبراني من طرق وهي وان كانت لا تخلو ممن تكلم فيه الا ان بعضها يعضد بعضا على انه ورد في خبر حسن التفقه في الدين حق على كل مسلم وليس في جميعها زيادة ومسلمة فالمراد من المسلم الجنس الشامل لها وفي خبر رواه الطبراني ايضا في الكبير امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتفقه في الدين فدخل في الامر جميع المكلفين واليه اي هذا العلم المفروض طلبه على كل مسلم الاشارة بعلم الحال اي الوقت الحاضر في قول بعضهم لم اقف على تعيينه فانه على انه من شايع الاقوال التي صارت في شهرتها كالسائر الامثال افضل العلم اي الذي يتعين طلبه ويجب تقدمه علم الحال اي ما يحتاج اليه في عمل او معاملة او نحو ذلك وافضل العمل المتقرب به الى الله تعالى من واجب او مندوب حفظ الحال بان لا يضيع العبد ما يجب عليه حالا من الاعمال ويشتغل بما يجب عليه في الاستقبال ومنه اي من فرض العين تجويد الفاتحة بان يراعي في قراءتها قواعد لغة العرب من ترقيق المرقق وتفخيم المفخم وادغام المدغم واظهار المظهر واخفاء المخفي وقلب المقلوب ومد الممدود وقصر المقصور حتى لا يشدد القارئ مليا ولا يلين مشددا ولا يترك بيان غنة ولا يشوه الحروف فيفسدها بذهاب حسنها ورونقها بحيث يجري مجرى الارث والالثغ بل ياتي بمخارج الحروف بصفاتها وكيفياتها فقد قال ابن الجزري حسن الاداء واجب على الصحيح بل الصواب فتاركه آثم فاسق مرتكب لحرام معاقب على فعله عادل بالقرآن عن منهجه القويم فحينئذ لا بد من التجويد المشار اليه بقوله تعالى ورتل القرآن

ترتيلا

ترتيلا انتهى وقد اختلف العلماء في حمل الوجوب في كلامه فقال بعضهم هو محمول على الوجوب الصناعي لا الشرعي وبعضهم اجرى كلامه على ظاهره قال ابن حجر الهيتمي والحق في ذلك انه يجب وجوبا شرعيا على القارئ ان يراعي في قراءته الفاتحة وغيرها ما اجمع القراء على وجوبه دون ما اختلفوا فيه وذلك لان ما وقع الاتفاق عليه يعلم انه صلى الله عليه وسلم لم يقرا بغيره ومدار القراءة انما هو على الاتباع فمن قرا بخلاف ما وقع الاجماع عليه يكون مبتدعا شيئا في كلام الله تعالى وذلك حرام بخلاف ما وقع الاختلاف فيه فانه ليس كذلك وبهذا يتضح ضعف ما في الخادم للزركشي كالتوسط للاذرعي مما يقتضي ان الواجب ما تعلق بالمخارج الظاهرة دون نحو الاخفاء والاقلاب والاستعلاء والاستفال وان اللحن القراءة من غير تصحيح الاداء والمخارج لا يجوز ثم ان اخل تركه بالمعنى ابطل الصلاة والا فلا ومن فرض العين ايضا علم القلب اي علم امراضه التي تخرجه عن الصحة والقلب في الاصل جسم صنوبري الشكل مخروط مما يلي اسافل البدن عريض مما يلي اعاليه اصله في وسط الصدر ورأسه مائل لليسار ولهذا طال النوم عليه وهو اول ما يخلق وقد يطلق على لطيفة معنوية مودعة فيه شانها كشأنه القلب وعلى الروح وعلى العقل بدليل ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وعلى الاشرف الخالص من كل شيء ومنه حديث لكل شيء قلب وقلب القرآن يس المحتاج اليه اي الى ذلك العلم في تطهيره اي القلب ومداواته اي معالجته فيجب على المكلف ان يتعلم حدود امراض القلب ليجتنبها فان من لا يعرف الشر يقع فيه كالعجب وهو استعظام الآدمي نفسه على غيره والكبر وهو بطر الحق وغمط الناس اي احتقارهم والحسد وهو تمني زوال النعمة عن الغير والرياء والسمعة والحقد والبغض ونحوها ولا بد من معرفة اسبابها وعلاجها ومعالجة العلاج مقابلة السبب بضده وكيف يمكن بدون معرفة السبب والمسبب وقد اعتنى ببيان ذلك الامام الغزالي في الاحياء فينبغي الحرص على ذلك حتى يتخلى بالخاء المعجمة عن دني اي رذيل الخلاف جمع خلق بضم اللام وسكونها الطبع والسجية ويتحلى بالمهملة اي يتلبس بسنيها بفتح السين وكسر النون اي رفيعها وذلك اي التخلي عن الدني والتحلي بالسني هو التصوف كما عرفه بذلك ابو محمد الجريري وهو فرض عين وقد تساهل الناس في ترك هذا العلم المشتمل على معرفة ادواء القلوب اشتغالا عنه بما لا يعني وظاهر كلام الغزالي وجوب تعلم ذلك مطلقا لكن قال النووي من رزق قلبا سليما من هذه الامراض المحرمة كفاه ذلك ومن لم يسلم وتمكن من تطهير قلبه بغير تعلم العلم المذكور وجب تطهيره وان لم يتمكن الا بتعلمه وجب انتهى وتبعه على ذلك الشهاب الرملي وابن حجر وغيرهما والثاني وهو فرض الكفاية ما اي الذي متعلقه كل المكلفين لتوجه الخطاب لكل منهم ولكن اذا قام به

Copyright King Saud University